

## 38-المصادقة على مخططات مكافحة التلوث

1. يتم بطلب من مالك السفينة أو شركة إدارتها.
2. تقديم النسخ من هذه الخطة والمراد المصادقة عليها .
3. يقوم رئيس قسم رقابة دولة العلم أو مفتتشي القسم بتدقيق المعلومات الواردة في هذه الخطة بالرجوع إلى الاتفاقيات والمدونات والنشرات الدولية
4. -يقوم رئيس قسم رقابة دولة العلم بتدقيق الخطة وتحويلها الى مدير المديرية من أجل المصادقة عليها.
5. دفع الرسوم المقررة من قبل مالك السفينة أو شركة إدارتها.